والجملة خبرية لفظا انشائية معنى **و**أثر الدعاء تنبيها على قوله
رجاء الاجابة حتى كأن الطلب حصل **و**هو يخبر عنه وحذف المعمول
ليعم اي في جميع احوالنا في الدنيا والاخرة ثم فرع على قوله
ارجو كثرة جمعه الخ **فاقول** اصله سكون الفاء وضم الواو فنقل الى ما
قبلها لثقلها عليها وتقدير ما عليه أن حال كوني **معتبرا** بضم الميم وكسر
الباء اسم فاعل اعتبر اي لاحظ وقصد واعتد ان تعدى بنفسه فان تعدى
بمن كان بمعنى تعجب اي قاصدا او معتمدا او ملاحظا **للتصريح** مصدر
صرح بشد الراء اذا بين اي للكلام المصرح به واللام مقوية **ومعتبرا**
للظاهر بكسر الهاء اسم فاعل ظهر اذا حصل على ظهر الارض فلا يختفي
ثم استعمل في كل بارز للبصر كما ان بطن معناه حصل في بطن الارض
فيختفي ثم استعمل في غير كل بارز للبصيرة اي بين واضح **واضافته الى**
التلويح مصدر لوح مشدد الواو واذا التلويح من اضافة ما كان صفة اي
وللاشارة الظاهرة فكان المتبع في الشرح وهو ما يفهم من الكلام بلا كبير
تكلف كما ستوضح ان شاء الله تعالى وفي الاصل تكميل وموافق شريعة
والله سبحانه وتعالى اعلم

باب

في بيان احكام الطهارة بفتح الطاء المهملة معناها لغة النزاهة والنظا
فة من الادناس والاوساخ الحسية والمعنوية لقوله تعالى ويطهركم
تطهيرا او المجاز لا يوجد فيما يحتمل الحقيقة الا فيما لا يحتملها فيوكد
كقوله تعالى ومكروا مكرا وقول الشاعر * وعجت عجيجا من جذام
المطارف * **و**تطلق في الشرع على معنيين احدهما ازالة النجاسة او رفع
مانع الصلاة بالماء او ما في معناه وهذا هو المكلف به **والثاني**
الصفة الحكمية التي هي كون الشيء بحيث تبيح ملابسه في الصلاة والغذاء
وعرفها ابن عرفة بقوله صفة حكمية توجب لموصوفها استباحة الصلاة
به او فيه او له **و**معنى حكمية ان الشرع يحكم بها ويقدر قيامها
بمحلها عند تحقق سببها وهو ما يقتضيها ازالة كالخبث او الحدث
او غيرها كالتطهير **و**معنى توجب تسبب **و**معنى استباحة
الصلاة فلا بسها بالمعبد **و**اشار بقوله به او فيه الى طهارة المحمول
والمكان من الخبث وبقوله او له الى طهارة المكلف من الحدث **و**هذا
معنى قوله عقب التعريف فالاولان من خبث **و**الاخيرة من حدث اه **و**بدأ
بالكلام على الماء لان الطهارة المائية هي الاصل **و**لا تحصل الا به
الطهور فاحتاج الى تمييزه من غيره فقال **الماء** اي كل ماء
في العرف اطلاق لفظ ماء عليه **و**تسميته به **و**الا كتفاء في الاخبار به

عنه

عنه بلا قيد لازم من اضافة او صفة او غيرهما **طهور** بفتح الطاء
المهملة اي موصوف بالطهورية التي هي صفة حكمية توجب له كونه
بحيث يصير المزال به نجاسته او حدثه طاهرا وهذا احد حديث
ذكره الحافظ السيوطي في جامعه عن الدارقطني عن ثوبان مولى النبي
صلى الله عليه وسلم وتمامه الماء طهور الا ما غلب على ريحه او على طعمه زاد
الدارقطني او على لونه تبركا بالابتداء به **و**لما حكم على الماء بانه
طهور وكان بعض انواعه يتوهم فيه عدم طهوريته دفع التوهم
بالمبالغة عليه بقوله **وان** كان الماء **ندى** بفتح النون مقصورا
اي سائلا نازلا على ورق الشجر والزرع فان في النوادر ومن المجموعة فيمن
لم يجد الماء ايتوضأ بالندى قال يتيمم فان يتيمم
الا ان يجمع من الندى ما يتوضأ به ويشهد له قوله تعالى وانزلنا
من السماء ماء طهورا وقوله تعالى وينزل عليكم من السماء ماء
ليطهركم به قال ابو الطيب النكرة المثبتة في معرض الامتنان
تفيد العموم ووصف بالجملة في ندى **غيرت** بشد الياء المثناة تحت
اي حولته الندى عن حاله الاصلي ولو في جميع اوصافه اللون والطعم
والريح لان ما جمع الندى من فوقه كالغرار له ولا يختص بتغيير الريح
ولا يشترط جمعه في اناء قبل الاستعمال وفاعل غيرت **الشجر** اصله
ما له ساق كالعنب والتين والزيتون واراد به ما يشمل ما لا ساق له
كالبرسيم كما في حديث الموطأ من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن
مسجدنا يؤذينا بريح الثوم بضم المثلثة فهو من عموم المجاز واولى
الندى المنعقد باجزاء الارض فهو داخل فيما قبل المبالغة **او** كان
الماء **ملحا** بكسر الميم وسكون اللام معطوف بشرط ان يكون غير
مصنوع من زرع بان كان معدنيا او مصنوعا من اجزاء الارض واسقط
هذا القيد لعلمه بالاولى من ضرر التغير بالمصنوع من الزرع الاتي
له ومثل الملح بالاولى البرد والثلج والجليد ونعت بالجملة ملحا
ذوب بضم الذال المعجمة وشد الواو فانه يكون طهورا واولى اذا
ذاب بنفسه هذا هو المشهور **او** كان الماء متغيرا تحقيقا او ظنا
و**شك** بضم الشين المعجمة وشد الكاف ماض مجهول في مستوى
الشدة **في ضرر** بفتحتين مصدر مضاف لفاعله **مغيره** بضم الميم
وفتح الغين المعجمة وكسر المثناة تحت مشددة اسم فاعل غير المشكل
مضاف لمفعوله ضمير الماء **و**عدم ضرره بان لم يدر هل مغيره